



Distr.: General
17 December 2020
Arabic
Original: English

اتفاقية مكافحة التصحر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية
الدورة التاسعة عشرة
بون، 15-19 آذار/مارس 2021
البند 2(أ) من جدول الأعمال المؤقت
المسائل التنظيمية
إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من الأمانة

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- 1- افتتاح الدورة؛
- 2- المسائل التنظيمية:
(أ) إقرار جدول الأعمال وجدول العمل؛
(ب) تعيين مقرر اللجنة؛
- 3- تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي:
(أ) معلومات محدثة عن تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي وما يتصل بها من جهود التنفيذ؛
(ب) معلومات محدثة عن تشغيل صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي؛
(ج) معلومات محدثة عن تنفيذ مبادرة الجفاف وما يتصل بها من جهود التنفيذ؛
- 4- التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية مكافحة التصحر؛
- 5- اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية إلى مؤتمر الأطراف؛
- 6- اختتام الدورة.



ثانياً - شرح جدول الأعمال المؤقت

مواعيد انعقاد الدورة ومكان انعقادها

- 1- قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/15 أ-14، أن تُعقد الدورة التاسعة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (لجنة الاستعراض) في النصف الثاني من عام 2020 في المكان الأكثر فعالية من حيث التكلفة، إما في مقر أمانة الاتفاقية في بون بألمانيا أو في أي مكان آخر توجد فيه مرافق لعقد مؤتمرات الأمم المتحدة، في حال لم يعرض أي طرف استضافة الدورة وتحمل التكاليف المالية الإضافية.
- 2- ومع مراعاة جائحة كوفيد-19 المستمرة، وبعد التشاور مع مكنتي لجنة الاستعراض ومؤتمر الأطراف، تقرر أن تنعقد الدورة 19 للجنة الاستعراض افتراضياً في الفترة من 15 إلى 19 آذار/مارس 2021، على مدى خمسة أيام عمل كدورة غير تفاوضية. وستدوم الاجتماعات اليومية عبر الإنترنت ساعتين من 12/30 إلى 14/30 بتوقيت بون (توقيت أوروبا الوسطى). وستكفل الأمانة إبلاغ الأطراف بالمعلومات المتعلقة بتنظيم الدورة في الوقت المناسب.

جدول الأعمال المؤقت

- 3- وفقاً لاختصاصات لجنة الاستعراض، الواردة في مرفق المقرر م/13 أ-13، يُعَد الأمين التنفيذي جدول الأعمال المؤقت لدورات لجنة الاستعراض بالتشاور مع مكنتيها.
- 4- وبناءً على ذلك، أُخِذ في الاعتبار المقرر م/14 أ-14 عند تجميع جدول الأعمال المؤقت لهذه الدورة، إلى جانب المقررات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف، بما في ذلك المقررات م/15 أ-14، و23/م أ-14، و24/م أ-14، و26/م أ-14. وعُدّل جدول الأعمال المؤقت أيضاً لمراعاة ضيق الوقت المتاح للجنة الاستعراض في دورتها 19.

الوثائق

- 5- ستتاح الوثائق الرسمية لما قبل الدورة في الوقت المناسب في بوابة الاجتماعات الخاصة بالأمانة⁽¹⁾.

1- افتتاح الدورة

- 6- سيفتتح الدورة 19 للجنة الاستعراض رئيس اللجنة الذي انتُخب في الدورة 14 لمؤتمر الأطراف⁽²⁾. ووفقاً للمادة 31 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف والفقرة 8 من مرفق المقرر م/13 أ-13، يُنتخب رئيس لجنة الاستعراض خلال الجلسة الختامية لمؤتمر الأطراف ويتولى مهامه على الفور.
- 7- وقد تود لجنة الاستعراض النظر في السيناريو التالي: سيعرض الأمين التنفيذي لاتفاقية مكافحة التصحر ورئيس لجنة الاستعراض، في الجلسة الافتتاحية التي ستُعقد في 15 آذار/مارس 2021، مذكرات رئيسية بشأن القضايا المعروضة على الدورة 19 للجنة الاستعراض. وبعد عرض كل بند من بنود جدول الأعمال، سيُدعى ممثلو المجموعات الإقليمية ومجموعات المصالح إلى الإدلاء ببيانات تليها بيانات من وكالات الأمم المتحدة و/أو أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المجتمع المدني. والهدف هو تيسير إجراء مناقشة بين الأطراف وشركائها في التنمية بشأن الخبرات المكتسبة على الصعيد الوطني فيما يتعلق بالمواضيع التي نوقشت أثناء الجلسات العامة.

(1) يرجى مراجعة الصفحة الشبكية للدورة 19 على الرابط التالي: <<https://www.unccd.int/conventioncommittee-review-implementation-convention-cric/cric19-15-19-march-2021-online>>

(2) ICCD/COP(14)/23، الفقرة 13.

2- المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال وجدول العمل

8- سيُعرض على لجنة الاستعراض جدول الأعمال المؤقت الوارد في هذه الوثيقة لتنظر فيه وتقره (ICCD/CRIC(19)/1). ويرد في مرفق هذه الوثيقة جدول عمل مؤقت للدورة ستتناوله الفروع أدناه بالتفصيل.

ICCD/CRIC(19)/1 - جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمانة

الغرض من الدورة

9- وفقاً للاختصاصات التي اعتمدت في الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف، من المقرر أن تقوم لجنة الاستعراض - أثناء اجتماعات ما بين الدورات - بما يلي:

(أ) إجراء تقييم للتنفيذ قياساً على مؤشرات التقدم مرة كل أربع سنوات وقياساً على الأجزاء السردية الواردة في نموذج الإبلاغ مرة كل سنتين؛

(ب) استعراض التدفقات المالية من أجل تنفيذ الاتفاقية.

10- وتمشياً مع اختصاصات لجنة الاستعراض، وفي ضوء الشكل الافتراضي للدورة 19 للجنة الاستعراض، قرر مكتب اللجنة أن تتيح الجلسات العامة للأطراف فرصة تبادل خبراتها ومناقشة القضايا المدرجة في جدول الأعمال.

11- الإجراء: ستُدعى لجنة الاستعراض إلى إقرار جدول أعمالها وجدول عملها للدورة.

(ب) تعيين مقرر اللجنة

12- في الجلسة الافتتاحية التي ستُعقد في 15 آذار/مارس 2021، سيدعو رئيس لجنة الاستعراض إلى انتخاب مقرر اللجنة لدورتها 19 و20. وبعد ذلك، ستتناول اللجنة بنود جدول الأعمال وفقاً لجدول العمل المؤقت المفصل في مرفق هذه الوثيقة.

3- تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي

(أ) معلومات محدثة عن تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي وما يتصل بها من جهود التنفيذ

13- معلومات أساسية: طلبت الأطراف، بموجب الفقرة 2 من المقرر 12/م-14، إلى الأمانة أن تُدرج تقييماً منتظماً لعملية تحديد الأهداف الطوعية في الوثائق الرسمية التي تُعدُّ للاجتماعات التي تعقدها لجنة الاستعراض بين الدورات.

14- ومنذ عام 2018، كان أحد مجالات التركيز الرئيسية للآلية العالمية هو دعم البلدان الأطراف في عمليات تحديد أهدافها المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي وتقديم دعم إضافي في المرحلة المبكرة من وضع مشاريع وبرامج تحويلية في مجال تحديد أثر تدهور الأراضي تمكن الأطراف من المضي نحو تنفيذ أهدافها المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي. وتضم عملية تحديد الأهداف الطوعية 123 طرفاً من أطراف الاتفاقية الملتزمة بتحديد الأهداف المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي، بينها أكثر من 90 طرفاً

أكمل هذه العملية بالفعل⁽³⁾. وتتسارع وتيرة الدعم المقدم لتطوير مشاريع وبرامج تحويلية وطنية ودون إقليمية من أجل ترجمة الالتزام المتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي إلى إجراءات ملموسة على نطاق واسع، ويشارك فيه أكثر من 70 بلداً.

15- وتقدم الوثيقة ICCD/CRIC(19)/2 معلومات محدثة عن أنشطة محددة تدعم الأطراف في جهودها الطوعية لتحديد الأهداف المتعلقة بتحييد أثر تدهور الأراضي وكيفية دفع هذه الأنشطة نحو التنفيذ من خلال وضع مشاريع وبرامج تحويلية لتحييد أثر تدهور الأراضي بدعم من الآلية العالمية.

16- الإجراء: ستدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقرير الذي أعدته الآلية العالمية والانخراط في تبادل للمعلومات بشأن هذا الموضوع. وستدرج المناقشات في التقرير النهائي للدورة 19 للجنة الاستعراض.

ICCD/CRIC(19)/2 - معلومات محدثة عن تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحييد أثر تدهور الأراضي وما يتصل بها من جهود التنفيذ. تقرير مقدم من الآلية العالمية

(ب) معلومات محدثة عن تشغيل صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي

17- معلومات أساسية: طلبت الأطراف، بموجب الفقرة 7 من المقرر 13/م-أ-14، إلى الآلية العالمية أن تقدم تقريراً عن عمليات صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي أثناء دورات لجنة الاستعراض.

18- وتمشياً مع المقرر 3/م-أ-12 الذي طلب إلى المدير العام للآلية العالمية أن يساعد في إنشاء صندوق مستقل لتحييد أثر تدهور الأراضي، قادت الآلية العالمية عملية إنشاء صندوق تحييد تدهور الأراضي التي توجت بالانطلاق الرسمي لصندوق تحييد تدهور الأراضي في الدورة 13 لمؤتمر الأطراف في أوردوس، الصين. ووقع الاختيار على شركة ميروفا، وهي فرع لشركة ناتيكيسيس لمديري الاستثمار، لتولي إدارة صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي من خلال عملية اختيار تنافسية، وتولت الشركة المسؤولية الكاملة لإدارة الصندوق إدارة مستقلة. وفي وقت لاحق، أحرز صندوق تحييد تدهور الأراضي تقدماً كبيراً من وجهة نظر تشغيلية. ووفقاً لميروفا، التزم المستثمرون حتى الآن بمبلغ 160 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لصندوق تحييد تدهور الأراضي، من أصل مبلغ مستهدف قدره 300 مليون دولار. وكان أول استثمارين لصندوق تحييد أثر تدهور الأراضي في بوتان وبيرو.

19- وستصدر الآلية العالمية تقريراً يتضمن تفاصيل عن تشغيل صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي، بما في ذلك معلومات محدثة عن الأنشطة المتعلقة بتشغيل الصندوق ومرفق المساعدة التقنية التابع له، الذي تديره مبادرة التجارة المستدامة. وستنسق الآلية العالمية بشكل وثيق مع صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي ومرفق المساعدة التقنية في إعداد التقرير.

20- الإجراء: ستدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقرير الذي أعدته الآلية العالمية والانخراط في تبادل للمعلومات بشأن هذا الموضوع. وستدرج المناقشات في التقرير النهائي للدورة 19 للجنة الاستعراض.

ICCD/CRIC(19)/3 - تشغيل صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي. تقرير مقدم من الآلية العالمية

(3) <<https://www.unccd.int/actions/ldn-target-setting-programme>>.

(ج) معلومات محدثة عن تنفيذ مبادرة الجفاف وما يتصل بها من جهود التنفيذ

21- معلومات أساسية: طُلب إلى مؤسسات الاتفاقية، بموجب المقررات 23/م-أ و 24/م-أ و 26/م-أ، أن تواصل تقديم الدعم لمختلف المبادرات وأطر السياسات التي اعتمدها الأطراف فيما يتعلق بالجفاف ونوع الجنس وحياسة الأراضي.

22- وتعرض الوثيقة ICCD/CRIC(19)/5 الأنشطة التي نفذتها مؤسسات الاتفاقية منذ الدورة 14 لمؤتمر الأطراف فيما يتعلق بأطر السياسات التالية: الجفاف ونوع الجنس وحياسة الأراضي.

23- الإجراء: ستُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقرير الذي أعدته الأمانة والآلية العالمية والانحراط في تبادل للمعلومات بشأن هذه المواضيع. وستُدْرَج المناقشات في التقرير النهائي للدورة 19 للجنة الاستعراض.

ICCD/CRIC(19)/5 - متابعة أطر السياسات والقضايا المواضيعية: نوع الجنس، ومبادرة الجفاف، وحياسة الأراضي. مذكرة من الأمانة

4- التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية مكافحة التصحر

24- معلومات أساسية: قررت الأطراف، بموجب المقرر 23/م-أ، إنشاء فريق عامل حكومي دولي معني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار الاتفاقية، بغية تقديم نتائجها وتوصياتها إلى الأطراف لتنظر فيها في الدورة 15 لمؤتمر الأطراف. ويطلب المقرر نفسه أيضاً إلى الفريق أن يعد تقريراً مؤقتاً ويقدمه إلى لجنة الاستعراض في دورتها التاسعة عشرة.

25- ويحدد المقرر 23/م-أ 14 اختصاصات الفريق، ويطلب إليه تقييم واستعراض أطر السياسات والتنفيذ والتنسيق المؤسسي القائمة، بما في ذلك الشراكات، بشأن التأهب للجفاف والتصدي له. وعلاوة على ذلك، طلبت الأطراف إلى الفريق أن ينظر في خيارات لوضع سياسات مناسبة، وتدابير للدعوة والتنفيذ على جميع المستويات للتصدي بفعالية للجفاف في إطار الاتفاقية، في سياق نهج شامل ومتكامل أوسع نطاقاً للحد من مخاطر الكوارث، وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية والنظم الإيكولوجية على الصمود. وستقدم الوثيقة ICCD/CRIC(19)/4 لحة عامة عن الأنشطة التي اضطلع بها الفريق للائتمثال للمقرر.

26- الإجراء: ستُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقرير الذي أعده الفريق العامل الحكومي الدولي وتقديم تعليقاتها بشأنه إلى الفريق كي يضعه في صيغته النهائية ويقدمه إلى الأطراف أثناء الدورة 15 لمؤتمر الأطراف. وستُسجَل التوصيات المنبثقة عن هذه المناقشة أيضاً في التقرير النهائي للدورة 19 للجنة الاستعراض.

ICCD/CRIC(19)/4 - التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير فعالة لتنفيذ السياسات من أجل التصدي للجفاف في إطار الاتفاقية. تقرير مقدم من الفريق العامل الحكومي الدولي

5- اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية إلى مؤتمر الأطراف

27- معلومات أساسية: وفقاً للفقرة 4 من مرفق المقرر 13/م-أ، من المقرر أن تقدم لجنة الاستعراض إلى مؤتمر الأطراف تقارير منتظمة بشأن جميع جوانب عملها، ولا سيما من خلال ما يلي:

- (أ) تقرير نهائي عن الاجتماعات التي تُعقد بين الدورات العادية لمؤتمر الأطراف يتضمن توصيات بشأن التدابير الإضافية التي ينبغي اتخاذها لتيسير تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً؛
- (ب) مشاريع مقررات تُعدّ، عند الاقتضاء، في الاجتماعات التي تُعقد مقترنة بالدورات العادية لمؤتمر الأطراف وتُقدّم إلى المؤتمر كي ينظر فيها ويعتمدها، وتتضمن، حسب الاقتضاء، عناصر موضوعية لتيسير تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً وتبين الأهداف والمسؤوليات المسندة والآثار المالية المتوقعة لتنفيذها.
- 28- وفي ضوء تغير شكل الدورة 19 للجنة الاستعراض من جلسة حضورية إلى جلسة افتراضية، قرر مكتب اللجنة التخلي عن الخطوة المنصوص عليها في الفقرة 27(أ)، أي تحديد توصيات بشأن الخطوات الأخرى التي يتعين اتخاذها في تنفيذ الاتفاقية خلال هذا الاجتماع المعقود بين الدورات. وبدلاً من ذلك، قرر المكتب أن يدرج في الجزء الموضوعي من التقرير النهائي للجنة الاستعراض في دورتها 19 موجزاً لما قيل خلال الدورة. وستنظر الأطراف أثناء الدورة 19 للجنة الاستعراض في تقرير الدورة وتعتمده خلال اجتماعها الذي سيعقد في 19 آذار/مارس 2021 على أساس أن تسجيلات الدورة ستُستخدَم بعد الدورة لإنتاج الجزء الموضوعي. ولذلك ستعتمد الأطراف في الدورة 19 للجنة الاستعراض الجزء الإجرائي من التقرير وتأذن للمقرر بوضع الصيغة النهائية للتقرير بمساعدة الأمانة.
- 29- الإجراء: تعتمد لجنة الاستعراض مشروع التقرير في دورتها التاسعة عشرة بغية إعداد مشاريع مقررات لدورتها العشرين.

6- اختتام الدورة

- 30- سيقدم الأمين التنفيذي لاتفاقية مكافحة التصحر ملاحظات ختامية بشأن قضايا الدورة 19 للجنة الاستعراض. ومن المتوقع أيضاً أن يقدم ممثلو المجموعات الإقليمية والمجموعات المهمة بياناتهم الختامية بصيغتها النهائية، تليها بيانات من وكالات الأمم المتحدة و/أو أصحاب المصلحة الآخرين.
- 31- وسيقدم رئيس لجنة الاستعراض ملاحظاته الختامية بشأن القضايا المعروضة على الدورة 19 للجنة الاستعراض ويعلن اختتام الدورة.

جدول العمل المؤقت للدورة التاسعة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

15 آذار/مارس 2021
12/30 - 14/30 بتوقيت وسط أوروبا
<p>افتتاح الدورة التاسعة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية من قبل رئيس لجنة الاستعراض</p> <ul style="list-style-type: none"> • افتتاح الدورة • المسائل التنظيمية - إقرار جدول الأعمال وجدول العمل (ICCD/CRIC(19)/1) - تعيين مقرر اللجنة • تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي - معلومات محدثة عن تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحييد أثر تدهور الأراضي وما يتصل بها من جهود التنفيذ (ICCD/CRIC(19)/2)
16 آذار/مارس 2021
12/30 - 14/30 بتوقيت وسط أوروبا
<ul style="list-style-type: none"> • تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي (تابع) - معلومات محدثة عن تشغيل صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي (ICCD/CRIC(19)/3)
17 آذار/مارس 2021
12/30 - 14/30 بتوقيت وسط أوروبا
<ul style="list-style-type: none"> • تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي (تابع) - معلومات محدثة عن تنفيذ مبادرة الجفاف وما يتصل بها من جهود التنفيذ (ICCD/CRIC(19)/5)
18 آذار/مارس 2021
12/30 - 14/30 بتوقيت وسط أوروبا
<ul style="list-style-type: none"> • التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية مكافحة التصحر (ICCD/CRIC(19)/4)

19 آذار/مارس 2021

12/30 - 14/30 بتوقيت وسط أوروبا

- التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية مكافحة التصحر
(تابع)
(ICCD/CRIC(19)/4)
- اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية إلى مؤتمر الأطراف
- اختتام الدورة